امعــة الجــزائـــر2
UNIVERSITÉ ALGER2
مجلة مشكلات الحضارة

الموت الرحيم: الفرد والكرامة.
بحث في الفرد الإيتيقي ومفهوم الكرامة من خلال مشكلة الموت الرحيم

Euthanasia: Individuality and Dignity.
A research into the ethic of the individual and the concept of dignity through the problem of euthanasia

د . سمية بيدوح
جامعة 9 أفريل- تونس
bidouhsoumaya@yahoo.fr

تاريخ الإرسال: 2020-11-14 تاريخ القبول:2020-11-24
تاريخ النشر:2020-12-15

ملخص:
ماذا تعني الكرامة بإنهاء الحياة؟ ما المقصود بإنهاء الحياة أو القتل الرحيم؟ لقد قدمت رؤية تاريخية لمفهوم القتل الرحيم تعريفه وأنواعه. وتطرقت إلى دوافعه الفلسفية والاجتماعية والاقتصادية ومواقف المؤيدين والرافضين والموفقين، وعرفت الكرامة الإنسانية في ختام هذا المقال.

Abstract:
What does dignity mean by ending life? What is meant by ending life or euthanasia? As it presented a historical view of the concept of euthanasia and its definition and types. I mentioned his philosophical, social and economic motivations and the positions of Supporters, deniers and conciliators and take human dignity at the conclusion of the item.
Key words: dignity, euthanasia, ethics, individuality.
Résumé :
L’euthanasie : individualité et dignité.
Une recherche sur l’éthique de l’individu et le concept de dignité à travers le problème de l’euthanasie.
Qu’entend-on par dignité lorsqu’on met fin à la vie? Qu’entend-on par fin à la vie ou euthanasie? j’ai présenté une vue historique du concept de l’euthanasie et sa définition et les types. J’ai mentionné ses motivations philosophiques, sociales et économiques et les positions des partisans, des négateurs et des conciliateurs et de prendre la dignité humaine à la fin de la question.
Mots clés : dignité, éthique, euthanasie, individualité.

مقدمة:
صراع الفرد مستمر بين ثنائيتين وبنفس العامل ألا وهو الخوف: الخوف من الحياة (الأمراض المزمنة والميئوس منها وتقدم السن) والخوف من الموت (الفناء) باعتباره نهاية حتمية، لكنّ مسألة الموت أخذت بدورها أبعادا جديدة، حيث أصبح الفرد يرغب في إنهاء حياته بكرامة.
أيّ معنى للكرامة بإنهاء الحياة ؟وما المقصود بإنهاء الحياة أو الأتنوزيا؟

إن إنهاء الحياة يكون على مستويين:المستوى الأول إما أن يعمد الفرد بنفسه إلى إنهاء حياته وهو ما يسّمى بالانتحار والمستوى الثاني أن يطلب الفرد من شخص آخر وضع حد لتلك الحياة وهو ما يسمّى بالموت الرحيم أو قتل الشفقة أي أن الأول يكون بصفة منفردة أما الثاني فتحت الرعاية الطبية (وقتل الشفقة أو الموت الرحيم عادة ما يكون من فعل الطبيب) لن ننشغل في هذه المداخلة بالبحث في معنى الانتحار العادي ولكن سنبحث مفهوم الانتحار تحت الرعاية الطبية Le suicide assisté تلك العملية التي تمثل هروبا من القوانين المانعة صراحة للموت الرحيم.

عرض:

-نظرة تاريخية عن مفهوم الموت الرحيم:

تعود فكرة الموت الرحيم إلى أقدم العصور حيث أنّ المجتمعات أقدمت على وضع نهاية للفرد العاجز إما بالقتل الجماعي وأمّا بوقف كل أشكال المعالجة الطبية والإشارة واضحة ومدعمة من خلال كتاب الجمهورية لأفلاطون بقوله" ينبغي لك أن تنتدب أطباء وقضاة في المدينة يتحلون بالصفات التي ذكرناها كي يعتنوا بالمواطنين ذوي البنية الجسدية والعقلية المتينة أما أصحاب الأجساد العليلة فلنتركهم يموتون، وكذلك أصحاب النفوس المنحرفة والفاسدة، ومما لا شك فيه أن ذلك يعود بالخير على المرضى أنفسهم و على المدينة"[1]

ربما كان هدف أفلاطون مناصرة الممارسات أو عدم مناصرتها ولكنها عادات شاعت في عصره نقلها لنا من بعض المدن اليونانية، إلا أننا نجد من الأطباء من يرفض هذه الممارسات منذ القرن الخامس ولا سيما أبقراط وهو من"أولائك الأطباء الذين أقسموا معاهدين أنفسهم ألا يعطوا دواء مميتا إذا سئلوا ذلك وألا ينصحوا أحدا مثل هذه النصيحة" (نصيحة الموت).

بينما يثبت التاريخ ممارسة أتباع النظام النازي في الحرب العالمية الثانية الموت الرحيم على عشرات الآلاف من المعاقين والمسنين وساقوهم إلى الراحة الأبدية أي إلى غرف الغاز ومحرقة الجثث. ولكن ما معنى الموت الرحيم هل من تعريف له؟

أول من استعمل كلمة أتانوزيا هو العالم والفيلسوف الإنجليزي فرنسيس بيكون (1561-1626) والتي استعارها من اللفظة اليونانية في كتاب الأورغانون الجديد دافعا الأطباء على أيجاد مسكنات وعلاجات تخفف من وطأة الآلام في نهاية حياة كل مريض حتى تصبح مهمة الطبيب ليس فقط إفشاء المريض بل تسكين آلامه أيضا وذلك إزاء فقدان المريض الأمل بأن ينعم بميتة هنيئة هادئة.

حسب تعريف كلمة Euthanasie « Eu » الجميل أو الهنيء أو برفق أو براحة و « Thanatos » الميتة أو الموت (تعريف لا يحمل في طياته معنى القتل المتعمد) حيث يقول بيكون "يبدو أن الأطباء في عصرنا قد شرّعوا لأنفسهم التخلي عن المرضى ساعة دنوّهم من الموت بدل أن يوفّروا كل علاج ليساعدوا المحتضر على ترك هذا العالم بهدوء وسكينة ونعتبر هذا البحث بحثا في الميتة الهنيئة الظاهرة مميزين إيّاها على الميتة الأخرى التي تعنى بتحضير النفس والتي تندرج ضمن توصياتنا[2].

إلا أن اللّفظ البيكوني انعرج كاستعمال مع القرن التاسع عشر إلى منعرج خطير في أوساط فكرية تنادي بالمبادئ المنفعية والنيتشوية فإلى جانب المعنى الذي ألفناه لدى بيكون برزت فكرة وضع حد لحياة المرضى الميئوس منهم بطريقة أو بأخرى وأحيانا بطلب من المريض نفسه وذلك ما جعل الأمر أكثر تعقيدا ولا سيما في المجتمع الغربي حتى أن الفرد المريض أصبح يطالب بحقه في إنهاء حياته بكرامة وذلك ما سيدعون للبحث في أنواع الموت الرحيم.

-أنواع الموت الرحيم:

قسّم الموت الرحيم إلى ثلاثة أنواع .

أ-الموت الرحيم الايجابي والمباشر: هو إعطاء المريض وسيلة يمكن أن تكون دواء للقضاء عليه وذلك بطلبه أو بدونه.

ب-الموت الرحيم السلبي أو غير المباشر: وهو إيقاف مّد المريض بالدواء والإنعاش اللازم في صورة ما إذا كان هذا الدواء يحدث آلاما لا تطاق وأن حالة المريض ميئوس منها.

العنوان: جامعة الجزائر2، عمارة مخابر البحث،شارع جمال الدين الأفغاني – بوزريعة – الجزائر-الموقع الإلكتروني(URL): http://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/283 -

ج-الموت الرحيم الاجتماعي: وهو قتل جماعي ويكون تحت غطاء اقتصادي وهو إزالة الأفراد غير المنتجين والذين يتطّلبون مصاريف باهظة لمواصلة حياتهم كما يكون تحت غطاء عرقي أي للمحافظة على نقاوة الجنس بإماتة المعاقين وأصحاب العاهات.

-دوافع الموت الرحيم:

1 / الدافع الفلسفي:

إن للفرد حق الحياة وله الحق أن يضع نهاية لها فكما أن حق الحياة هو حق من حقوق الإنسان فان حق الموت هو حق من حقوق الإنسان وله نفس قيمة حق الحياة، حيث يصبح حق الموت حقا في إنهاء سعيد للحياة لذلك تأسست العديد من الجمعيات المطالبة بحق الموت حق المريض في أن يموت بكرامة تحت إشراف الطبيب فما الفائدة من ترك مريض لا أمل له في الشفاء ينازع الموت على مرأى من الجميع؟ ألا يعدّ ذلك إسهاما في الحّط من كرامته إن أبقيناه يصارع الحياة؟

وهدف الجمعيات المذكورة سابقا هو ضرورة إنشاء قوانين مدنية تحمي الأطباء المساعدين لمرضاهم ،فالفرد في رأي الجمعيات مسئول عن ذاته وله الحق في التصرف بحياته كما يشاء وفي ذلك ما يذكرنا بالمبدأ الأخلاقي السارتري في كتابه الوجودية مذهب أنساني في التصرف بحرية أي بصدق وأصالة authenticité فكل شيء مباح شرط أن أتحمل مسؤوليتي حتى آخر لحظة، هناك بالفعل ميل إلى الإصغاء إلى صوت الحرية في كثير من المواقف حتى أننا نجد من يردد "انه جسدي وأنا حر أن أتصرف به كما أشاء"

2 -الدافع الاجتماعي:

من الطبيعّي أن كل فرد يواجه ألم الموت بمفرده وأن المرض المزمن يبعث بالشعور بالوحدة بالإضافة إلى شعور الفرد بأن العلاقة مع أفراد المجتمع تتقلص بل تتضاءل ليزكّي ذلك الشعور بعدم اكتراث الآخرين بالفرد،بالإضافة إلى أنه أصبح عبء على أقربائه فيشكل الموت الرحيم التوازن الذي يحاول المريض إيجاده لأن المريض يجد نفسه بين الواقع الذي يريد الرضوخ له بتحمل الضغوطات الاجتماعية والجسدية والنفسية أو التنصل والهروب من الواقع إلى وضع حدّ والمطالبة بذلك لإنهاء عذابات الأقرباء وعذاباته.

3-الدافع الاقتصادي:

توجد هذه الدوافع في المجتمعات المتطورة اقتصاديا حيث نجد أن قيمة الإنسان تكمن في مقدرته على الإنتاج والإنتاجية وفي حالة ركون الفرد إلى الراحة أو عدم قدرته على الإنتاج يصبح هامشيا ويشكل عبئا على المجتمع لأنه يدخل في سقف المستهلكين والحل الأسلم هو التسريع بمغادرته للحياة، فكرة تذكرنا بتوماس مور حيث يرى انه يجب حث التعساء وإقناعهم بالموت لأنهم غير نافعين للعالم وما كذلك نيتشه فطفيليات المجتمع هم أولائك المرضى الذين لا يستحقون أن يعيشوا طويلا وقد أيّد هذه الفكرة رجل الاقتصاد مالتوس حسب رأيه أن على العجز وغير القادرين على الإنتاج أن يرحلوا من هذه الحياة.

-الاتجاهات بخصوص الموت الرحيم:

لقد اختلفت الاتجاهات بخصوص الموت الرحيم فمنهم المؤّيد والرّافض والموفّق بين الاتجاهين مع اشتراط قيود.

1 / المناصرون لفكرة الموت الرحيم:

إن لمناصري الموت الرحيم حججا اجتماعية وتاريخية واقتصادية وإنسانية وقانونية تستند عليها:

-الحجة الاجتماعية والتاريخية: يبررون رأيهم بوجود قبائل منذ القديم تجيز الموت الرحيم لان قيمة الإنسان تقاس بما يقدمه لقبيلته مستندين على رأي أفلاطون ونيتشه.

-الحجة الاقتصادية :الحياة بالنسبة للفرد المعوق أو المريض مرضا مزمنا أو في حالات غيبوبة أو مرض ميئوس من علاجه حياة باهظة الثمن تثقل كاهل الاقتصاد.

-الحجة الإنسانية: لا يعقل في عصرنا الحاضر ترك الإنسان الفرد يتألم دون تدخّل أحد وخاصة الطبيب فتكفي جرعة واحدة من الدواء المسكّن فالقاتل حتى ينعم المريض بالموت الهادئ.

-المبرر القانوني: يرى أنصار هذا النظرية أن القانون يبيح الإجهاض ولو بعد ثلاثة أشهر الأولى منه وذلك حفاظا على صحة الأم والجنين أو في حالة الجنين الذي سيولد مشوها أو معاقا وهي عملية قتل رحيم، ويضيف هؤلاء أن حق الموت والقتل يعترف به في القانون وذلك من خلال سن المشرع لعقوبة الإعدام أو حق القتل في

العنوان: جامعة الجزائر2، عمارة مخابر البحث،شارع جمال الدين الأفغاني – بوزريعة – الجزائر-الموقع الإلكتروني(URL): http://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/283 -

الحرب أو الدفاع على النفس بالإضافة إلى ظهور عدة جمعيات تطالب السلطات بسن قوانين صريحة تبيح الموت الرحيم.

2/ الرافضون للموت الرحيم:

كل المواقف الطبية والاجتماعية والفلسفية والقانونية كلها ترفض الموت الرحيم ولها مبرراتها.

أ-الدينية: جميع الديانات الكتابية (اليهودية والمسيحية والإسلام) حرّمت تلك العادات القديمة ورسخت مبدأ قدسية وكرامة الحياة البشرية.

ب-الحجة العلمية: العلم في تطور مطرد باحثا عن الحلول لأعوص المشاكل وعلى الطبيب معالجة مرضاه وليس القضاء عليهم.

ج-المبرر الأخلاقي والفلسفي: الموت الرحيم هو عبارة على قتل فهو جريمة أي أن الأخلاق الاجتماعية لا تقبل بالقتل وبالقاتل لأن الحياة لها قدسية وأن الحياة ليست ملكا لصاحبها أو ملكا للمجتمع ومن يقتل فردا /إنسانا ليس جديرا بأن يسمى إنسانا، فالرحمة والكرامة لا تكون بإزهاق الأرواح البشرية بل بإعانة الشخص على مواجهة آلامه ومحنته النفسية والبدنية بمواساته وإعانته والتخفيف عليه.

د- الحجة القانونية: مهمة القانون حماية الإنسان مهما كان هذا الإنسان حماية من نفسه ومن غيره حماية الفرد سواء كان سليما أو مريضا جنينا أو كهلا جانيا أو مجنيا عليه.

3/ الاتجاه الموفق بين الاتجاهين:

اتجاه لم يدعو بالإباحة المطلقة للموت الرحيم ولم يتشدد فيه اتجاه معتدل دون حسم للخلاف المقترح، جاء بالتضييق على نطاق تطبيق الموت الرحيم، تطبيق الموت الرحيم يجب أن يكون في الحالات المستعصية والتي يفقد فيها الأمل نهائيا (كضحايا الحوادث وجرحى الحرب أي تمكين من الموت الرحيم أي قتل الشفقة غير المباشر الموت البطيء والإبقاء على العقاب).

-الكرامة الإنسانية:

إنّ مضمون الكرامة المعاصر مستقى من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان1948[3] يختصر في مبدأ يقرّ أنّ لكل إنسان حقا في الكرامة الإنسانية وفي المادة الأولى "يولد جميع النّاس أحرارا ومتساوين في الكرامة والحقوق. وهم قد وهبوا العقل والوجدان وعليهم أن يعاملوا بعضهم بعضا بروح الإخاء"، ولكن هناك صورة مركبة عن الكرامة اتبعتها الدراسة موديل إريكسون المؤلف من هرمينوطيقا اللغويّة والدلاليّة للكلمات في جزءه الرابع حول مفهوم الكرامة الإنسانية من وجهة نظر علم الرعاية والتمريض وهو مفهوم متناغم مع المسؤولية والحرية. وتتطوّر وقد تختلف باختلاف البيئة الاجتماعية وحاجيات الإنسان المتغيّر[4]، إذ تتطلب الكرامة الإنسانية احترام جميع حقوق الإنسان لجميع البشر: فما من أولوية تعلو على ضمان تمتع جميع الناس بالكرامة والحقوق على قدم المساواة، وأن يكونوا أحرارا ويشمل أيضا الحق في الصحة طبقا للمادة 12 من العهد الدولي فإنّ الحق في الصحّة يعني كل إنسان" في التمتع بأعلى مستوى من الصحة الجسديّة والعقليّة يمكن بلوغه"[5] أيّ شخص بصحة جيدة طوال الوقت. وإنّما توافر التدابير الحمائيّة للشخص من أن يخضع للعلاج الطبّي دون موافقته الاستحقاقات ومنها مثلا المساواة في فرص التمتع بالرعاية الصحيّة [6]

والكرامة الإنسانية هي مبدأ ثابت، لا ينقص ولا يصحّ التنازل عنه، ولو بالرضا. وهو أحد المبادئ العالميّة المتعارف عليها، بين الأمم والشعوب، فنُصّ عليه في القوانين واللوائح، وورد ذكره في الوثائق العالمية حول البيواتيقا، مثل وثيقة اليونسكو، وغيرها؛ وأمرت به الأديان والشرائع، ونميّز هنا بين نوعين من النظريات: النظريات التي تعترف وتلتزم بالكرامة الإنسانية، والنظريات التي تناقض مفهوم الكرامة الإنسانية أو تضع لها حدوداً وقيوداً وذلك ما أشرنا إليه سابقا بانعكاس مفهوم الكرامة الإنسانية على بعض القضايا الطبية والحيوية المعاصرة.

وبما أنّ الإنسان بذاته، حامل لقيمة الكرامة هذه، يجب أن يحترم كرامة الآخرين وخاصة تزداد كرامة الإنسان أهميّة وضرورة، في حال الضعف الإنساني عندما يكون هذا الإنسان معرّضاً للانتهاك والاعتداء كما تأتي كلمة

العنوان: جامعة الجزائر2، عمارة مخابر البحث،شارع جمال الدين الأفغاني – بوزريعة – الجزائر-الموقع الإلكتروني(URL): http://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/283 -

الكرامة باللغة الإنكليزية dignity من كلمة لاتينية هي dignitas (قيمة) أوdignus (تستحق)،[7] مما يوحي بأن الكرامة تشير إلى المعيار الذي ينبغي أن ينظر من خلاله إلى الناس وأن يُعاملوا من خلاله، كما تشير كلمة "الكرامة" باللغة العربية إلى العزّة والقيمة، ويقال أكرمه أي أعظمه وأنزّهه[8].

وكما يؤكّد الإعلان العالمي بشأن المجين البشري وحقوق الإنسان الصادر عن منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) عام 1997، على سبيل المثال، على أنّ جميع البشر متساوون في الكرامة، بسبب الوحدة الأساسية التي يقدّمها الجينوم البشري[9].

خاتمة:

لقد أكّد كانط أكثر من أي فيلسوف آخر أنّ إنسانية الإنسان جديرة بالاحترام لأنّ الإنسانية نفسها هي الكرامة[10] "وبصرامة فكرية قصوى بيّن أن أعمق فرائض الإنسان هي احترام كرامة الإنسانية في شخصه هو [11]" وفي الآن نفسه، الاعتراف بكرامة الإنسانيّة في كل إنسان آخر،[12] "فإذا كانت الحرية هي شرط الحياة فلا يمكن استخدامها للقضاء على الحياة فحسب كانط الحفاظ على الحياة هو مبدأ أخلاقي كوني يجب أن نحترمه لأن تدمير الحياة هو تدمير للإرادة، فالإنسان بالنسبة لكانط هو ذات لعقل عملي أخلاقي يستمد منه كرامته أي قيمة داخلية مطلقة تتجاوز لغة الأرقام والتسعيرة فالإنسانية جمعاء تجثم داخل كل فرد منا مما تستوجب احترامه ومعاملته كغاية لا كوسيلة فالفرد يختزل الإنسانية جمعاء تلك هي أفكار القرن الثامن عشر أما أفكار القرن الحالي فان كرامة وحرمة الكائن البشري أضحت مهددة واستقلالية الإرادة أساس الكرامة الإنسانية فما يجعل من الإنسان شخصا ذو كرامة هو استقلال إرادته وحرية اختيار الأهداف والغايات وفقا لمبدأ الواجب الأخلاقي وهذا ما جعل كانط يعتبر الاختيارات العقلانية لأي شخص أسمى الفضائل الأخلاقية (كتاب المبادئ الأساسية لميتافيزيقا الأخلاق) فإذا ما سحبنا هذا الرأي على مشكلة الموت الرحيم فإننا سنجد أن المريض العاقل له حق الإرادة والاختيار في إنهاء حياته بينما المريض الميئوس من علاجه والذي هو في حالة غيبوبة أو فاقد للعقل أو الوعي أو المريض والجنين أو الطفل الصغير فانه لا يفقه معنى الإرادة ولا الاختيار ولا حتى الحرية والكرامة، على الطبيب إذا أن يوازن بين التقدم العلمي وكرامة الإنسان /الفرد وحسب رأي يتحتم منع الموت الرحيم أولا لأنه جريمة قانونية وأخلاقية تأباها المجتمعات المحافظة وثانيا منعها بصفة مطلقة وذلك لغلق الباب أمام المنادين بإباحته ولو بشروط لأننا إذا ما تركنا الاستثناء يمكن استغلاله ليصبح قاعدة والمطالبة بالمنع ليس دليلا على عدم مواكبة تطورات العصر بل هو تأكيد واعتبار لكرامة الفرد/الإنسان وحقه الطبيعي والأول ألا وهو الحق في الحياة.

الهوامش:

1 PLATON, *La république* PARIS, EDITION, G F.FLAMMARION ,LIVRE II, 1966 ,410a

2 Verspiren patrrik « faceà celui qui meurt :Euthanasie,acharnement thérapeutique,accompagement »,Paris édition Desclée de brower 3eme édition1984,p140 .

3 الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 217 أ (د-3)، 10 كانون الأول/ديسمبر 1948، في http://huquqalinsan.Com

4 Edlumd et al (2013) concept determination of human dignity,Nursing Ethics,SAGE journals.

5 العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، 1966،Un Doc A/63191966 المادة 12.
Http: www.Unesco :org/education/information nfsunesco/PDF/SOCIAL-E.

6 الحق في الصحة :المادة12 ، العهد الدولي
//: http www.ohchr.org/EN/ProfessionalInterest/Pages/CESCR.

7 The American Heritage, Dictionary of the English Language, Fourth Edition, 2000 by Houghton Mifflin Company. Updated in 2009. Published by Houghton Mifflin Company.

العنوان: جامعة الجزائر2، عمارة مخابر البحث،شارع جمال الدين الأفغاني – بوزريعة – الجزائر-**الموقع الإلكتروني(URL):** http://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/283 -

[8] ابن منظور أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الأفريقي المصري (-711 هـ/1311 م)، لسان العرب، بيروت، دار صادر، الطبعة الأولى، د.ت، 15 جزءاً، 13/5

[9] الإعلان العالمي بشأن المجين البشري وحقوق الإنسان، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو)، 1997 في: http://unesdoc.unesco.org/images/0011/001102/110220ab.pdf#page=50

10 Kant Emmanuel, métaphysique des mœurs, doctrine de la vérité, Paris, GF ,Flammarion1994, p333.

11Ibid., P 283.

12 Ibid., P 333.

Bibliographie :

*Anne Langlois, « Dignité humaine », Encyclopédie de bioéthique, Deboock2001.

*Chaimperlman, « Le droit et la morale devant l'euthanasie », Ethique et droit,éditions de l'université de Bruxelles 1990.

*Dominique Jacque min,DUNOOD, Manuel de soins palliatifs, Paris,2001.

*Edlumd et al (2013) concept determination of human dignity, Nursing Ethics, SAGE journals.

http :www.Unesco :org/education/information nfsunesco/PDF/SOCIAL-E.

http://unesdoc.unesco.org/images/0011/001102/110220ab.pdf#page=50

*Patrick verspirren, « l'euthanasie et suicide assisté ».

*PLATON, *La république* PARIS EDITION G F.FLAMMARION ?LIVRE II, 1966 .

*Roberto andorno, la bioéthique et la dignité de la personne, « l'euthanasie » PUF, PARIS, 1997.

*The American Heritage, Dictionary of the English Language, Fourth Edition, 2000 by Houghton Mifflin Company. Updated in 2009. Published by Houghton Mifflin Company.

*Verspiren patrrik « face à celui qui meurt : Euthanasie, acharnement thérapeutique, accompagement », Paris édition Desclée de brower 3eme édition1984.

//: http www.ohchr.org/EN/ProfessionalInterest/Pages/CESCR.

*Yean yves goffi, « l'euthanasie », dictionnaire d'éthique et de philosophie morale.

*Yvon Kenis, « l'euthanasie », Encyclopédie de bioéthique, Deboock2001.pp427-434.

* ابن منظور أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الأفريقي المصري (-711 هـ/1311 م)، لسان العرب، بيروت، دار صادر، الطبعة الأولى، د.ت، 15 جزءاً، 13/5

*الإعلان العالمي بشأن المجين البشري وحقوق الإنسان، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو)، 1997 في:

* الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 217 أ (د-3)، 10 كانون الأول/ديسمبر 1948، في http://huquqalinsan.com

*الحق في الصحة :المادة 12 ، العهد الدولي

* العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، 1966.

العنوان: جامعة الجزائر2، عمارة مخابر البحث،شارع جمال الدين الأفغاني – بوزريعة – الجزائر-**الموقع الالكتروني(URL)**: http://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/283 -

العنوان: جامعة الجزائر2، عمارة مخابر البحث،شارع جمال الدين الأفغاني – بوزريعة – الجزائر-**الموقع الالكتروني(URL)**: http://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/283 -